

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٦٤٩ لسنة ١٩٦٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛
وعلى القرار الجمهوري رقم ١٠١٤ لسنة ١٩٦١ بربط الميزانية الموحدة ؛

قرر :

مادة ١ - يتمد في ميزانية القسم (رياسة الجمهورية) الباب الأول (مرتبات وأجور ورواتب ومكافآت) للسنة المالية ١٩٦٢/١٩٦١ بإنشاء درجتين لمستشارين لرئيس الجمهورية بربط قدره ٢٠٠٠ جنيه سنويا وبديل تمثيل ١٨٠٠ جنيه لكل منهما .

على أن تؤخذ التكاليف اللازمة لذلك عن المدة الباقية من السنة المالية الحالية وقدرها ٣٥٠٠ جنيه من وفور الباب الأول من نفس الميزانية .

مادة ٢ - على وزير الخزانة ووزير شؤون رياسة الجمهورية تنفيذ هذا القرار ما

صدر برياسة الجمهورية في ٢٥ شعبان ١٣٨١ (٣١ يناير سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٦٥٠ لسنة ١٩٦٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛
وعلى القرار الجمهوري رقم ٦٤٩ لسنة ١٩٦٢ بإنشاء درجتين مستشار
لرئيس الجمهورية ؛

قرر :

مادة ١ - من السيد / حملي محمد السعيد محمد مستشارا لرئيس الجمهورية بمرتبة قدره ٢٠٠٠ جنيه سنويا ومنحه بدل تمثيل قدره ١٨٠٠ جنيه .

مادة ٢ - على وزير شؤون رياسة الجمهورية تنفيذ هذا القرار ما

صدر برياسة الجمهورية في ٢٥ شعبان ١٣٨١ (٣١ يناير سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٦٤٦ لسنة ١٩٦٢

بشأن الترخيص للسيد / أحمد محمد مطاوع بالجمع بين المعاش
ومكافأة قدرها ١٢ جنيها و ١٨٠ مليا

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛
وعلى المادة ٤٥ من القانون رقم ٣٦ لسنة ١٩٦٠ بإصدار قانون التأمين
والمعاشات لموظفي الدولة المدنيين ؛

قرر :

مادة ١ - يصرح للسيد / أحمد محمد مطاوع بالجمع بين المعاش
المستحق له ومكافأة قدرها ١٢ جنيها و ١٨٠ مليا توازي الفرق بين المرتب
الذي سوى على أساسه المعاش والمعاش الأصلي وذلك من تاريخ استلامه
العمل حتى آخر يونيه سنة ١٩٦٢

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برياسة الجمهورية في ٢٥ شعبان ١٣٨١ (٣١ يناير سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٦٤٧ لسنة ١٩٦٢

بشأن الترخيص للسيد / عبد الحميد صالح بالجمع بين المكافأة والمعاش
الذي سيربط له

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛
وعلى القانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٥٧ بشأن الجمع بين مرتب الوظيفة
والمعاش المستحق قبل التعيين فيها ؛

قرر :

مادة ١ - يصرح للسيد / عبد الحميد صالح بالجمع بين المعاش الذي
سيربط له ومكافأة قدرها ١٢٦ جنيها و ٦٠٥ مليات قيمة الفرق بين
ما يتقاضاه من مرتبات وما يستحقه من معاش وذلك لمدة سنة واحدة
اعتبارا من ١٠ يناير سنة ١٩٦٢ أو تركه العمل بوظيفته الحالية في المملكة
العربية السعودية أيهما أقرب .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برياسة الجمهورية في ٢٥ شعبان ١٣٨١ (٣١ يناير سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر